أعمال المجمع وقراراته

فى دور الانعقاد الثانى

بقلم مصطفى السقا افندى : الموظف بمجمع اللغة العربية الملكى

كانت الجلسة الأولى من جلسات دور الانعقاد الثانى لمجمع اللغة العربية الملكى فى يوم الاثنين ١٤ من ذى القعدة سنة ١٣٥٣ (١٨ من فبراير سنة ١٩٣٥) والجلسة الخامسة والثلاثون — وهى أخرى الجلسات — فى يوم الأحد ٤ من شهر المحرم سنة ١٣٥٤ (٧ من أبريل سنة ١٩٣٥) .

بدأ المجمع أعماله فى هذا الدور ببحث طائفة من المسائل اللغوية التى تساعده على تحقيق أغراضه فى وضع الأسماء للمسميات الحديثة ، وتيسير اللغة على المعلمين والمتعلمين . ومن أهم ما بحثه مسألة تكملة مادة لغوية ورد بعضها فى المعجمات ولم ترد بقيتها ، ومسألة النسبة الى جمع التكسير ، وصيغة (مَفْعَلة) للمكان الذى يكثر فيه الشىء ، وصيغة (فَعّال) للمبالغة من الفعل المتعدى واللازم .

وقد عهد المجمع الى لجنة الأصول العامة فى درس هذه المسائل ، ووضع قرارات فيها مؤيَّدة بالأدلة والشواهد ونصوص العلماء ، فدرستها اللجنة ، ووضعت قراراتها ، واحتج لها حضرة الأستاذ الشيخ حسين والى رئيس اللجنة فى مذكرات تفسيرية مطولة ، تليت على المجمع ، ونوقش فيها ، ثم أصدر قراراته النهائية ، وهى مطابقة لقرارات اللجنة فى جميع هذه المسائل .

توفر المجمع بعد ذلك على بحث الكلمات والمصطلحات التى أعدها أعضاء اللجان المقيمون بمصر بين دورى الانعقاد ، فألف لذلك لجنة خاصة بين أعضائها بعض حضرات المستشرقين ، فقامت بنقد الكلمات والمصطلحات ومراجعة

نصوص المعاجم ، ثم عرضت نتائج أعمالها على المجمع ، فقبل أكثر مارضيته اللجنة ، ورد بعضه ، ووضع كلمات جديدة فى ضوء المناقشات فى الجلسات العامة . وبلغ ما أقره أو وضعه مائة وثمانين كلمة فى شؤون الحياة العامة ، ونحو ثلثمائة اصطلاح فى علوم الأحياء والطب والكهربا والمغنطيس .

وقد قرر المجمع أن تنشر قراراته اللغوية ، والكلمات والمصطلحات العلمية فى هذا الجزء من المجلة ، مع شروحها وشواهدها اللغوية .

فشرح حضرة الأستاذ الشيخ محمد الخضر حسين عضو المجمع القرارات اللغوية الأربعة ، وبين وجهة نظر المجمع فيها ، مستندا إلى الشواهد وأقوال الثقات من العلماء .

وشرح حضرة الأستاذ على الجارم عضو المجمع كلمات شؤون الحياة العامة ، وخرجها على الأصول العربية ، والنصوص اللغوية .

ووضع حضرة الأستاذ أحمد العوامرى بك عضو المجمع ، وإسماعيل مظهر افندى الموظف بالمجمع ، تعاريف معجمية موجزة لمصطلحات علوم الأحياء ، مستعينين فى ذلك بما وضعه حضرة الدكتور محمد ولى أستاذ علم الأحياء بالجامعة المصرية من شروح علمية نشرت فى الجزء الأول من المجلة ، وبما دون فى المعاجم الإنكليزية الموثوق بها .

وفى الصفحات التالية نصوص قرارات المجمع ، فشرح القرارات العلمية ، ثم الكلمات والمصطلحات التى أقرت ، ماعدا مصطلحات علمى الكهربا والمغناطيس ، فقد أرجئت إلى أن يتم وضع التعاريف لها ، وستنشر مع تعاريفها ونصوصها فى الجزء الثالث من مجلة المجمع .

١ — قرار تكملة مادة لغوية ورد بعضها فى المعجمات ونحوها ولم ترد بقيتها [1]

إذا لم تذكر من مادة لغوية فى المعجمات ونحوها إلا بعض ألفاظها كالمصدر أو الفعل أو أحد المشتقات الأخرى ، فلذلك حالان :

الأولى : أن تكون المـادة غير ثلاثية الحروف ، وحينئذ يجوز لنا أن نصوغ منها ما لم يذكر على حسب قياس كل باب من أبواب مزيد الثلاثى وباب الرباعى وملحقه ومزيده .

الثانية : أن تكون المـادة ثلاثية والمذكور حينئذ إما فعل ، وإما مصدر ، وإما مشتق غير الفعل .

(ا) فإن كان المـذكور فعلا ، فهو إما متعد وإما لازم . فالمتعدى نصوغ له مصدرا على وزن (فَعْل) بفتح فسكون ، ما لم يدل على حرفة .

واللازم له أربع حالات :

١ — إما أن يكون على وزن فَعِلَ (مكسور العين) فنصوغ له مصدرا على (فَعَل) مفتوح العين ، ما لم يدل على لون ، فيصاغ مصدره حينئذ على وزن (فُعْلة) بضم فسكون .

٢ — وإما أن يكون على وزن (فَعُل) مضموم العين ، فنصوغ له مصدرا على (فَعَاله أو فُعُوله) بالضم .

---

(١) محضر الجلسة التاسعة .

٣ — وإما أن يكون على وزن (فَعَل) بفتح العين ، فنصوغ له مصدرا على (فُعُول) بالضم ، ما لم يدل على حرفة أو اضطراب أو صوت أو مرض ، فنصوغ مصدر كل منها على الوزن الذى قرر المجمع قياسيته فى دورته الأولى ، وما لم يدل أيضا على سير أو امتناع ، فاننا نصوغ للأول مصدرا على (فَعِيل) ، وللثانى مصدرا على (فِعال) بالكسر ، وما لم يكن معتل العين ، فيكون قياسه (الفَعْل) بفتح فسكون .

٤ — وإما أن يكون مجهول الباب ، فنرجعه بحسب ما يدل عليه من المعنى أو التعدية أو اللزوم إلى باب من الأبواب المتقدمة ، ونصوغ له مصدرًا مناسبا لهذا الباب .

(ب) وإذا كان المذكور فى المعجمات ونحوها مصدرا :

١ — فإما ألا يدل على سجية أو حزن أو فرح أو لون أو عَيْب أو حِلية أو خلو أو امتلاء أو خوف أو مرض على وزن (فَعَل) ، فيصاغ له فِعْل من باب نصر أو ضرب ، ما لم تكن عينه أو لامه حرف حلق ، فإن بابه (فَعَل يَفْعَل) .

٢ — وإما أن يدل المصدر على معنى من المعانى السابقة .
فإن دل على سجية كان فعله على (فَعُل يَفعُل) ، وإلا كان الفعل من باب فَعِلَ يَفْعَل .

(ج) وإذا كان المذكور فى المعجمات ونحوها مشتقا غير فعل استدللنا على مصدره أو فعله بمعرفة ما يدل عليه هذا المشتق من المعانى والتعدية واللزوم .

وكل ما تقدم جائز ، ما لم ينص على أن الفعل مات أو محظور ، وما لم يسمع عن العرب مايخالفه . فإن سمع عملنا بالمسموع فقط ، أو عملنا بالمسموع أو القياس .

٢ — قرار النسبة الى جمع التكسير [١]

المذهب المصرى فى النسب إلى جمع التكسير أن يُرَدّ الى واحده ، ثم ينسب إلى هذا الواحد . ويرى المجمع أن ينسب إلى لفظ الجمع عند الحاجة كإرادة التمييز أو نحو ذلك .

٣ — قرار قياس صيغة " مَفْعلة " للمكان الذى يكثر فيه الشىء [٢]

تصاغ " مَفْعلة " قياسا من أسماء الأعيان الثلاثية الأصول للمكان الذى تكثر فيه هذه الأعيان ، سواء أكانت من الحيوان ، أم من النبات ، أم من الجماد .

٤ — قرار قياس صيغة " فَعّال " للمبالغة [٣]

يصاغ " فعّال " للمبالغة من مصدر الفعل الثلاثى اللازم والمتعدى .

٥ — قرار فى وضع كلمات الشؤون العامة [٤]

فى شؤون الحياة العامة يختار اللفظ الخاص للمعنى الخاص ، فإذا لم يكن هناك لفظ خاص أتى بالعامّ ، ويخصص بالوصف أو الإضافة .

٦ — قرار فى وضع المصطلحات العلمية والفنية والصناعية [٥]

الاصطلاحات العلمية والفنية والصناعية يجب أن يقتصر فيها على اسم واحد خاص لكل معنى .

٧ — قرار عرض الكلمات التى يقرها المجمع على الجمهور [٦]

تعرض الكلمات والمصطلحات التى يقرها المجمع سنة على الجمهور بعد إقرارها . ويتقبل المجمع فى خلال تلك السنة الانتقادات التى يعترض بها العلماء .

---

(١) محضر الجلسة الـ ١٧
(٢) » » الـ ٣٠
(٣) » » الـ ٣٠
(٤) محضر الجلسة الـ ١١
(٥) » » الـ ١١
(٦) » » الـ ٣٠